

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي هَدَانَا لِهَذَا
وَمَا كُنَّا لِنَهْتَدِيَ لَوْلَا
رَحْمَةُ اللَّهِ وَكَرَمُهُ
بِشْرَحِ الْمُقَدِّمَةِ إِلَى أَجْرٍ وَصِيَّةٍ

تأليف

أَبُو أَسَدٍ الرَّحْمَنِ زَيْنُ إِبْرَاهِيمَ
غفر الله له ولوالديه



الجز الثالث

الطبعة الثالثة

ذو القعدة ١٤٤٦ هـ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي هَدَانَا لِهَذَا وَمَا كُنَّا لِنَشْكُرَهُ إِلَّا لَهٗ

بِشْرَحِ الْمُقَدِّمَةِ وَالْآخِرَةِ وَنُفُوسِ

بَيْنَ يَدَيِ الْكِتَابِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الْحَمْدُ لِلَّهِ حَمْدًا كَثِيرًا طَيِّبًا مُبَارَكًا فِيهِ، وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى أَشْرَفِ الْخَلْقِ وَسَيِّدِ
الْمُرْسَلِينَ وَإِمَامِ الْمُتَّقِينَ، حَبِيبِنَا وَسَيِّدُنَا وَإِمَامُنَا وَقَائِدُنَا مُحَمَّدٌ وَعَلَى آلِهِ الطَّيِّبِينَ الطَّاهِرِينَ
وَعَلَى صَحْبِهِ وَعَلَى مَنْ تَبِعَهُمْ بِإِحْسَانٍ وَهُدًى إِلَى يَوْمِ الدِّينِ، جَعَلَنَا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ وَإِيَّاكُمْ
مِنْهُمْ، آمِينَ، أَمَّا بَعْدُ:

فَهَذِهِ دُرُوسٌ مُخْتَصَرَةٌ وَمُنْتَخَبَةٌ فِي النَّحْوِ اخْتَصَرْتُهُ مِنْ كِتَابِ «التُّحْفَةُ السَّنِيَّةُ بِشَرْحِ
الْمُقَدِّمَةِ الْأَجْرُومِيَّةِ» لِلْعَلَامَةِ مُحَمَّدٍ مُحْيِي الدِّينِ رَحِمَهُ اللَّهُ، لِيَحْفَظَ بِهَا الصَّغَارُ،
وَيَسْتَعِينُ بِهَا طَالِبُ الْعِلْمِ الْمُبْتَدِئِ. وَأَسَمَيْتُهَا بِ«تَسْهِيلِ الْوُصُولِ إِلَى التُّحْفَةِ السَّنِيَّةِ بِشَرْحِ
الْمُقَدِّمَةِ الْأَجْرُومِيَّةِ»، رَاجِينَ مِنَ الْمَوْلَى عَزَّ وَجَلَّ أَنْ يَرْزُقَنَا الْإِخْلَاصَ فِي الْقَوْلِ وَالْعَمَلِ.
﴿رَبَّنَا عَلَيْكَ تَوَكَّلْنَا وَإِلَيْكَ أَنَبْنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ﴾، ﴿رَبَّنَا اغْفِرْ لِي وَلِوَالِدَيَّ
وَلِلْمُؤْمِنِينَ يَوْمَ يَقُومُ الْحِسَابُ﴾.

وَكَتَبَهُ أَفَقَرُ الْعِبَادِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى

أَبُو أَسَدٍ الرَّحْمَنِ زَيْنُ إِبْرَاهِيمَ

مركز متيارة مسلمة للملازمة

كَرَغَايَر - جَاوَةُ الْوُسْطَى

٩ شعبان ١٤٤٥ هـ



MULAZAMAH
MUTIARA MUSLIMAH
GADUNGAN - KARANGANYAR

Email: zenibrahim@icloud.com | Web: www.mutiaramuslimah.com

المَوْضُوعُ

- ٣..... يَبَيِّنُ يَدِي الْكِتَابِ
- ١..... الدَّرْسُ الْأَوَّلُ: الْأَفْعَالُ وَحُكْمُ الْفِعْلِ الْمَاضِي
- ١..... حُكْمُ الْفِعْلِ الْمَاضِي
- ١..... فِعْلُ الْمَاضِي مَبْنِيٌّ عَلَى الْفَتْحِ
- ٢..... فِعْلُ الْمَاضِي مَبْنِيٌّ عَلَى الضَّمِّ
- ٢..... فِعْلُ الْمَاضِي مَبْنِيٌّ عَلَى السُّكُونِ
- ٤..... الدَّرْسُ الثَّانِي: حُكْمُ فِعْلِ الْأَمْرِ
- ٦..... الدَّرْسُ الثَّلَاثُ: حُكْمُ الْفِعْلِ الْمُضَارِعِ
- ٨..... الدَّرْسُ الرَّابِعُ: نَوَاصِبُ الْمُضَارِعِ مَا يَنْصِبُ بِنَفْسِهِ وَمَا يَنْصِبُ بِ«أَنْ» مُضْمَرَةً بَعْدَهُ جَوَازاً
- ٨..... مَا يَنْصِبُ بِنَفْسِهِ
- ١٠..... مَا يَنْصِبُ بِ«أَنْ» مُضْمَرَةً بَعْدَهُ جَوَازاً
- ١١..... الدَّرْسُ الْخَامِسُ: مَا يَنْصِبُ بِ«أَنْ» مُضْمَرَةً بَعْدَهُ وَجُوباً
- ١٤..... الدَّرْسُ السَّادِسُ: جَوَازُ الْمُضَارِعِ قِسْمٌ يُجْزَمُ فِعْلاً وَاحِداً
- ١٤..... قِسْمٌ يُجْزَمُ فِعْلاً وَاحِداً
- ١٦..... الدَّرْسُ السَّابِعُ: جَوَازُ الْمُضَارِعِ قِسْمٌ يُجْزَمُ فِعْلَيْنِ

الدَّرْسُ الْأَوَّلُ: الْأَفْعَالُ وَحُكْمُ الْفِعْلِ الْمَاضِي

الأَفْعَالُ ثَلَاثَةٌ: مَاضٍ، وَمُضَارِعٌ، وَأَمْرٌ؛ نَحْوُ: ضَرَبَ، وَيَضْرِبُ، وَاضْرِبْ.

يَنْقَسِمُ الْفِعْلُ إِلَى ثَلَاثَةِ أَقْسَامٍ:

- (١) الْمَاضِي: هُوَ مَا دَلَّ عَلَى حَدَثٍ وَقَعَ قَبْلَ زَمَانِ التَّكَلُّمِ.
- (٢) الْمُضَارِعُ: هُوَ مَا دَلَّ عَلَى حَدَثٍ يَقَعُ فِي زَمَانِ التَّكَلُّمِ أَوْ بَعْدَهُ.
- (٣) الْأَمْرُ: هُوَ مَا دَلَّ عَلَى حَدَثٍ يُطْلَبُ حُصُولُهُ بَعْدَ زَمَانِ التَّكَلُّمِ.

حُكْمُ الْفِعْلِ الْمَاضِي

فَالْمَاضِي: مَفْتُوحٌ الْآخِرُ أَبَدًا.

حُكْمُ فِعْلِ الْمَاضِي عَلَى ثَلَاثَةِ أَحْكَامٍ: ١- مَبْنِيٌّ عَلَى الْفَتْحِ الظَّاهِرِ أَوْ الْفَتْحِ الْمُقَدَّرِ، ٢- مَبْنِيٌّ عَلَى الضَّمِّ، ٣- مَبْنِيٌّ عَلَى السُّكُونِ.

فِعْلُ الْمَاضِي مَبْنِيٌّ عَلَى الْفَتْحِ

فِعْلُ الْمَاضِي مَبْنِيٌّ عَلَى الْفَتْحِ الظَّاهِرِ عَلَى ثَلَاثَةِ حَالَاتٍ:

- (١) إِذَا لَمْ يَتَّصِلْ بِآخِرِهِ شَيْءٌ، نَحْوُ: (كَتَبَ).
- (٢) إِذَا اتَّصَلَتْ بِهِ تَاءُ التَّانِيثِ السَّاكِنَةِ، نَحْوُ: (كَتَبَتْ).
- (٣) إِذَا اتَّصَلَتْ بِهِ أَلِفُ الْإِثْنَيْنِ، نَحْوُ: (كَتَبَا).

الإِعْرَابُ:

(كَتَبَ): فِعْلٌ مَاضٍ مَبْنِيٌّ عَلَى الْفَتْحِ الظَّاهِرِ.

(كَتَبَتْ): فِعْلٌ مَاضٍ مَبْنِيٌّ عَلَى الْفَتْحِ الظَّاهِرِ، لِاتِّصَالِهِ بِتَاءِ التَّانِيثِ السَّاكِنَةِ.

(كَتَبَا): فِعْلٌ مَاضٍ مَبْنِيٌّ عَلَى الْفَتْحِ الظَّاهِرِ، لِإِتِّصَالِهِ أَلْفُ الْإِثْنَيْنِ.

فِعْلُ الْمَاضِي مَبْنِيٌّ عَلَى الْفَتْحِ الْمُقَدَّرِ: إِذَا كَانَ مُعْتَلًى بِالْأَلِفِ، نَحْوُ: (أَهْدَى)، وَ(أَرْضَى). وَ(أَهْدَى)، وَ(أَرْضَى): فِعْلٌ مَاضٍ مَبْنِيٌّ عَلَى الْفَتْحِ الْمُقَدَّرِ عَلَى آخِرِهِ، مَنَعَ مِنْ ظُهُورِهِ التَّعَذُّرُ.

فِعْلُ الْمَاضِي مَبْنِيٌّ عَلَى الضَّمِّ

فِعْلُ الْمَاضِي مَبْنِيٌّ عَلَى الضَّمِّ إِذَا اتَّصَلَتْ بِهِ وَאוُ الْجَمَاعَةِ، نَحْوُ: (كَتَبُوا)، وَ(كَتَبُوا): فِعْلٌ مَاضٍ مَبْنِيٌّ عَلَى الضَّمِّ لِإِتِّصَالِهِ بِوَاوِ الْجَمَاعَةِ، وَوَاوِ الْجَمَاعَةِ ضَمِيرٌ رَفَعَ مُتَّصِلٌ، مَبْنِيٌّ فِي مَحَلِّ رَفَعٍ فَاعِلٍ.

فِعْلُ الْمَاضِي مَبْنِيٌّ عَلَى السُّكُونِ

فِعْلُ الْمَاضِي مَبْنِيٌّ عَلَى السُّكُونِ إِذَا اتَّصَلَتْ بِهِ ضَمِيرٌ رَفَعَ مُتَحَرِّكٌ وَنُونِ النَّسْوَةِ، نَحْوُ: (كَتَبْتُ)، وَ(كَتَبْتَ)، وَ(كَتَبْتِ)، وَ(كَتَبْنَا)، وَ(كَتَبْنَ).

الْإِعْرَابُ:


(كَتَبْتُ): فِعْلٌ مَاضٍ مَبْنِيٌّ عَلَى السُّكُونِ؛ لِإِتِّصَالِهِ بِالتَّاءِ الْمُتَحَرِّكِ، وَالتَّاءِ: تَاءُ الْمُتَكَلِّمِ، ضَمِيرٌ رَفَعَ مُتَّصِلٌ، مَبْنِيٌّ فِي مَحَلِّ رَفَعٍ فَاعِلٍ.

(كَتَبْتَ): فِعْلٌ مَاضٍ مَبْنِيٌّ عَلَى السُّكُونِ؛ لِإِتِّصَالِهِ بِالتَّاءِ الْمُتَحَرِّكِ، وَالتَّاءِ: تَاءُ الْمُخَاطَبِ، ضَمِيرٌ رَفَعَ مُتَّصِلٌ، مَبْنِيٌّ فِي مَحَلِّ رَفَعٍ فَاعِلٍ.

(كَتَبْتِ): فِعْلٌ مَاضٍ مَبْنِيٌّ عَلَى السُّكُونِ؛ لِإِتِّصَالِهِ بِالتَّاءِ الْمُتَحَرِّكِ، وَالتَّاءِ: تَاءُ الْمُخَاطَبَةِ، ضَمِيرٌ رَفَعَ مُتَّصِلٌ، مَبْنِيٌّ فِي مَحَلِّ رَفَعٍ فَاعِلٍ.

(كَتَبْنَا): فِعْلٌ مَاضٍ مَبْنِيٌّ عَلَى السُّكُونِ؛ لِإِتِّصَالِهِ بِنَا الْمُتَكَلِّمِينَ، وَنَا الْمُتَكَلِّمِينَ: ضَمِيرٌ رَفَعَ مُتَّصِلٌ، مَبْنِيٌّ فِي مَحَلِّ رَفَعٍ فَاعِلٍ.

(كَتَبَنَ): فِعْلٌ مَاضٍ مَبْنِيٌّ عَلَى السُّكُونِ؛ لِإِتِّصَالِهِ بِنُونِ النَّسْوَةِ، وَنُونِ النَّسْوَةِ:
ضَمِيرٌ رَفَعٌ مُتَّصِلٌ، مَبْنِيٌّ فِي مَحَلِّ رَفَعٍ فَاعِلٍ.



الدَّرْسُ الثَّانِي: حُكْمُ فِعْلِ الْأَمْرِ

وَالْأَمْرُ: مَجْزُومٌ أَبَدًا.

حُكْمُ فِعْلِ الْأَمْرِ عَلَى أَرْبَعَةِ أَحْكَامٍ: ١- مَبْنِيٌّ عَلَى السُّكُونِ، ٢- مَبْنِيٌّ عَلَى الْفَتْحِ، ٣- مَبْنِيٌّ عَلَى حَذْفِ حَرْفِ الْعِلَّةِ، ٤- مَبْنِيٌّ عَلَى حَذْفِ النُّونِ.

فِعْلُ الْأَمْرِ مَبْنِيٌّ عَلَى السُّكُونِ ١- إِذَا وَلَمْ يَتَّصِلْ بِأَخْرِهِ شَيْءٌ، ٢- إِذَا اتَّصَلَتْ بِهِ نُونُ النَّسْوَةِ، نَحْوُ: (اُكْتُبْ)، وَ(اُكْتُبْنَ).

فِعْلُ الْأَمْرِ مَبْنِيٌّ عَلَى الْفَتْحِ إِذَا اتَّصَلَتْ بِهِ نُونُ التَّوَكِيدِ الْخَفِيفَةُ أَوِ الثَّقِيلَةُ، نَحْوُ: (اُكْتُبْنَ)، وَ(اُكْتُبَنَّ).

فِعْلُ الْأَمْرِ مَبْنِيٌّ عَلَى حَذْفِ حَرْفِ الْعِلَّةِ إِذَا كَانَ مُعْتَلًّا الْآخِرَ، نَحْوُ: (أُدْعُ)، وَ(اقْضِ)، وَ(اسْعِ).

فِعْلُ الْأَمْرِ مَبْنِيٌّ عَلَى حَذْفِ النُّونِ إِذَا اتَّصَلَتْ بِهِ أَلِفٌ اثْنَيْنِ أَوْ وَاوٌ جَمَاعَةً أَوْ يَاءٌ مُخَاطَبَةً، نَحْوُ: (اُكْتُبَا)، وَ(اُكْتُبُوا)، وَ(اُكْتُبِي).

الْإِعْرَابُ:


(اُكْتُبْ): فِعْلٌ أَمْرٌ مَبْنِيٌّ عَلَى السُّكُونِ، وَالْفَاعِلُ ضَمِيرٌ مُسْتَرَرٌّ وَجُوبًا تَقْدِيرُهُ أَنْتَ.

(اُكْتُبْنَ): فِعْلٌ أَمْرٌ مَبْنِيٌّ عَلَى السُّكُونِ لِاتِّصَالِهِ بِنُونِ النَّسْوَةِ، وَنُونُ النَّسْوَةِ ضَمِيرٌ مُتَّصِلٌ مَبْنِيٌّ عَلَى الْفَتْحِ فِي مَحَلِّ رَفْعِ فَاعِلٍ.

(اُكْتُبَنَّ): فِعْلٌ أَمْرٌ مَبْنِيٌّ عَلَى الْفَتْحِ لِاتِّصَالِهِ بِنُونِ التَّوَكِيدِ الْخَفِيفَةِ.

(اُكْتُبْنَا): فِعْلٌ أَمْرٌ مَبْنِيٌّ عَلَى الْفَتْحِ لِاتِّصَالِهِ بِنُونِ التَّوَكِيدِ الثَّقِيلَةِ.

(أُدْعُ)، وَ(أَقْضِ)، وَ(إِسْعَ): فِعْلٌ أَمْرٌ مَبْنِيٌّ عَلَى حَذْفِ حَرْفِ الْعِلَّةِ، وَالْفَاعِلُ
ضَمِيرٌ مُسْتَتِرٌ وَجُوبًا تَقْدِيرُهُ أَنْتَ.



الدَّرْسُ الثَّالِثُ: حُكْمُ الْفِعْلِ الْمُضَارِعِ

وَالْمُضَارِعُ: مَا كَانَ فِي أَوَّلِهِ إِحْدَى الزَّوَائِدِ الْأَرْبَعِ، يَجْمَعُهَا قَوْلُكَ: «أَنْتِ»، وَهُوَ مَرْفُوعٌ أَبَدًا حَتَّى يَدْخُلَ عَلَيْهِ نَاصِبٌ أَوْ جَازِمٌ.

قَوْلُهُ (الزَّوَائِدُ): لِأَنَّهَا زَائِدَةٌ عَلَى الْفِعْلِ الْمَاضِي.

الْحُرُوفُ الْمُضَارِعَةُ: «أَنْتِ».

- (١) فَالْهَمْزَةُ لِلْمُتَكَلِّمِ مُذَكَّرًا أَوْ مُؤَنَّثًا؛ نَحْوُ: (أَفْهَمْ).
 - (٢) وَالتَّوْنُ لِلْمُتَكَلِّمِ الَّذِي يُعْظَمُ نَفْسُهُ، أَوْ لِلْمُتَكَلِّمِ الَّذِي يَكُونُ مَعَهُ غَيْرُهُ؛ نَحْوُ: (نَفْهَمْ).
 - (٣) وَالْيَاءُ لِلْغَائِبِ؛ نَحْوُ: (يُقُومُ).
 - (٤) وَالتَّاءُ لِلْمُخَاطَبِ أَوْ الْعَائِبَةِ؛ نَحْوُ: (أَنْتَ تَفْهَمْ يَا مُحَمَّدُ وَاجِبُكَ)، وَنَحْوُ: (تَفْهَمْ زَيْنَبُ وَاجِبَهَا).
- فَإِنْ لَمْ تَكُنْ هَذِهِ الْحُرُوفُ زَائِدَةً بَلْ كَانَتْ مِنْ أَصْلِ الْفِعْلِ، نَحْوُ: (أَكَلَ)، وَ(نَقَلَ)، أَوْ كَانَ الْحَرْفُ زَائِدًا، لَكِنَّهُ لَيْسَ لِلدَّلَالَةِ عَلَى الْحُرُوفِ الْمُضَارِعَةِ، نَحْوُ: (أَكْرَمَ)، وَ(تَقَدَّمَ) كَانَ الْفِعْلُ مَاضِيًّا لَا مُضَارِعًا.

حُكْمُ الْفِعْلِ الْمُضَارِعِ يَنْقَسِمُ إِلَى قِسْمَيْنِ: ١- الْمُعْرَبُ، ٢- الْمَبْنِيُّ.

حُكْمُهُ مُعْرَبٌ مَا لَمْ تَتَّصِلْ بِهِ نُونُ التَّوَكِيدِ أَوْ نُونُ النَّسْوَةِ.

حُكْمُهُ مَبْنِيٌّ عَلَى الْفَتْحِ إِذَا اتَّصَلَتْ بِهِ نُونُ التَّوَكِيدِ، نَحْوُ: ﴿لَيْسَجَنَّ وَلْيَكُونَا مِنَ الصَّاغِرِينَ﴾، فَ(يُسَجَنَّ): فِعْلٌ مُضَارِعٌ مَبْنِيٌّ عَلَى الْفَتْحِ، لَا تَتَّصِلُ بِهِ نُونُ التَّوَكِيدِ الثَّقِيلَةُ.

حُكْمُهُ مَبْنِيٌّ عَلَى السُّكُونِ إِذَا اتَّصَلَتْ بِهِ نُونُ النَّسْوَةِ، نَحْوُ: ﴿وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَادَهُنَّ﴾، فَ(يُرْضِعْنَ): فِعْلٌ مُضَارِعٌ مَبْنِيٌّ عَلَى السُّكُونِ، لِاتِّصَالِهِ بِنُونِ النَّسْوَةِ، وَنُونُ النَّسْوَةِ ضَمِيرٌ مُتَّصِلٌ مَبْنِيٌّ عَلَى الْفَتْحِ فِي مَحَلِّ رَفْعِ فَاعِلٍ.

وَإِذَا كَانَ مُعْرَبًا فَهُوَ مَرْفُوعٌ وَعَلَامَةُ رَفْعِهِ الضَّمَّةُ مَا لَمْ يَدْخُلْ عَلَيْهِ نَاصِبٌ أَوْ جَارِمٌ، سَوَاءً أَكَانَتْ الضَّمَّةُ ظَاهِرَةً، أَمْ كَانَتْ مُقَدَّرَةً.

فَمِثَالُ مَرْفُوعَةٍ بِالضَّمَّةِ الظَّاهِرَةِ، نَحْوُ: (يَفْهَمُ مُحَمَّدٌ)، وَ«يَفْهَمُ»: فِعْلٌ مُضَارِعٌ مَرْفُوعٌ لِتَجَرُّدِهِ مِنَ النَّاصِبِ وَالْجَارِمِ، وَعَلَامَةُ رَفْعِهِ الضَّمَّةُ الظَّاهِرَةُ، وَ«مُحَمَّدٌ»: فَاعِلٌ مَرْفُوعٌ وَعَلَامَةُ رَفْعِهِ ضَمَّةٌ ظَاهِرَةٌ.

وَمِثَالُ مَرْفُوعَةٍ بِالضَّمَّةِ الْمُقَدَّرَةِ عَلَى الْوَاوِ، نَحْوُ: (يَدْعُو)، وَ(يَرْجُو): فِعْلٌ مُضَارِعٌ مَرْفُوعٌ لِتَجَرُّدِهِ مِنَ النَّاصِبِ وَالْجَارِمِ، وَعَلَامَةُ رَفْعِهِ ضَمَّةٌ مُقَدَّرَةٌ عَلَى الْوَاوِ مَنَعَ مِنْ ظُهُورِهَا الثَّقَلُ.

وَمِثَالُ مَرْفُوعَةٍ بِالضَّمَّةِ الْمُقَدَّرَةِ عَلَى الْيَاءِ، نَحْوُ: (يَقْضِي)، وَ(يُرْضِي): فِعْلٌ مُضَارِعٌ مَرْفُوعٌ لِتَجَرُّدِهِ مِنَ النَّاصِبِ وَالْجَارِمِ، وَعَلَامَةُ رَفْعِهِ ضَمَّةٌ مُقَدَّرَةٌ عَلَى الْيَاءِ مَنَعَ مِنْ ظُهُورِهَا الثَّقَلُ.

وَمِثَالُ مَرْفُوعَةٍ بِالضَّمَّةِ الْمُقَدَّرَةِ عَلَى الْأَلِفِ، نَحْوُ: (يَرْضَى)، وَ(يَقْوَى): فِعْلٌ مُضَارِعٌ مَرْفُوعٌ لِتَجَرُّدِهِ مِنَ النَّاصِبِ وَالْجَارِمِ، وَعَلَامَةُ رَفْعِهِ ضَمَّةٌ مُقَدَّرَةٌ عَلَى الْأَلِفِ مَنَعَ مِنْ ظُهُورِهَا التَّعَدُّرُ.



الدَّرْسُ الرَّابِعُ: نَوَاصِبُ الْمُضَارِعِ مَا يَنْصِبُ بِنَفْسِهِ وَمَا يَنْصِبُ بِ«أَنْ» مُضْمَرَةً بَعْدَهُ جَوَازاً

فَالنَّوَاصِبُ عَشْرَةٌ؛ وَهِيَ:

أَنْ، وَلَنْ، وَإِذَنْ.

وَكَيْ، وَلَا مَ كَي، وَلَا مَ الْجُحُودِ، وَحَتَّى.

وَالجَوَابُ بِالفَاءِ، وَالْوَاوِ، وَالْأُو.

نَوَاصِبُ الْفِعْلِ الْمُضَارِعِ ثَلَاثَةٌ أَقْسَامٍ:

(١) قِسْمٌ يَنْصِبُ بِنَفْسِهِ؛ وَهِيَ: «أَنْ»، «لَنْ»، «وَإِذَنْ»، وَ«كَي».

(٢) قِسْمٌ يَنْصِبُ بِ«أَنْ» مُضْمَرَةً بَعْدَهُ جَوَازاً؛ وَهِيَ لَامُ «كَي» أَوْ لَامُ التَّعْلِيلِ.

(٣) قِسْمٌ يَنْصِبُ بِ«أَنْ» مُضْمَرَةً بَعْدَهُ وَجُوباً؛ وَهِيَ لَامُ الْجُحُودِ، وَ«حَتَّى»،

وَالجَوَابُ بِ«الفَاءِ» وَ«الْوَاوِ»، وَ«أُو».

مَا يَنْصِبُ بِنَفْسِهِ

الْأَوَّلُ: «أَنْ»: حَرْفُ مَصْدَرٍ وَنَصْبٍ وَاسْتِقْبَالٍ؛ نَحْوُ: ﴿وَالَّذِي أَطْمَعُ أَنْ يَغْفِرَ لِي خَطِيئَتِي يَوْمَ الدِّينِ﴾.

الثَّانِي: «لَنْ»: حَرْفُ نَفْيٍ وَنَصْبٍ وَاسْتِقْبَالٍ؛ نَحْوُ: ﴿قَالُوا لَنْ نَبْرَحَ عَلَيْهِ عَاكِفِينَ حَتَّى يَرْجِعَ إِلَيْنَا مُوسَى﴾.

الثَّالِثُ: «إِذَنْ»: حَرْفُ جَوَابٍ وَجَزَاءٍ وَنَصْبٍ.

شُرُوطُ «إِذَنْ» لِنَصْبِ الْمُضَارِعِ:

(١) أَنْ تَكُونَ «إِذَنْ» فِي صَدْرِ جُمْلَةِ الْجَوَابِ.

(٢) أَنْ يَكُونَ الْمُضَارِعُ الْوَاقِعُ بَعْدَهَا دَالاً عَلَى الْإِسْتِقْبَالِ.

(٣) أَنْ لَا يَفْصِلَ بَيْنَ إِذْنٍ وَبَيْنَ الْمُضَارِعِ فَاصِلٌ غَيْرُ: الْقَسَمِ أَوْ النَّدَاءِ أَوْ «لَا» النَّافِيَةِ.

وَمِثَالُ الْمُسْتَوْفِيَةِ لِلشُّرُوطِ أَنْ يَقُولَ لَكَ أَحَدُ إِخْوَانِكَ: (سَأَجْتَهِدُ فِي دُرُوسِي)، فَتَقُولَ لَهُ: (إِذْنٌ تَنْجَحُ).

وَمِثَالُ الْمَفْصُولَةِ بِالْقَسَمِ: (إِذْنٌ -وَاللَّهِ- تَنْجَحُ).

وَمِثَالُ الْمَفْصُولَةِ بِالنِّدَاءِ: (إِذْنٌ -يَا مُحَمَّدُ- تَنْجَحُ).

وَمِثَالُ الْمَفْصُولَةِ بِ«لَا» النَّافِيَةِ: (إِذْنٌ -لَا- يَخِيبُ سَعْيَكَ)، أَوْ تَقُولُ: (إِذْنٌ -وَاللَّهِ لَا- يَذْهَبُ عَمَلُكَ ضَيَاعاً).

الرَّابِعُ: «كَي»: حَرْفُ مَصْدَرٍ وَنَصْبٍ وَاسْتِقْبَالٍ.

شُرُوطُ «كَي» لِنَصْبِ الْمُضَارِعِ:

(١) أَنْ تَتَقَدَّمَهَا لَامُ التَّعْلِيلِ لَفْظاً، نَحْوُ: ﴿لِكَيْلَا تَأْسَوْا عَلَى مَا فَاتَكُمْ﴾.

(٢) أَوْ أَنْ تَتَقَدَّمَهَا لَامُ التَّعْلِيلِ تَقْدِيرًا، نَحْوُ: ﴿كَي لَا يَكُونَ دَوْلَةً بَيْنَ الْأَغْنِيَاءِ مِنْكُمْ﴾.

الإِعْرَابُ:

﴿لِكَيْلَا تَأْسَوْا﴾: (الْلَامُ): حَرْفُ جَرٍّ لِلتَّعْلِيلِ مَبْنِيٌّ عَلَى الْكَسْرِ لَا مَحَلَّ لَهُ مِنْ

الإِعْرَابِ، (كَي): حَرْفُ مَصْدَرٍ وَنَصْبٍ وَاسْتِقْبَالٍ، (لَا): لَا النَّافِيَةِ مَبْنِيٌّ عَلَى الشُّكُونِ لَا مَحَلَّ لَهُ مِنَ الإِعْرَابِ، (تَأْسَوْا): فِعْلٌ مُضَارِعٌ مَنْصُوبٌ بِ«كَي»، وَعَلَامَةُ نَصْبِهِ حَذْفُ الثُّنُونِ، لِأَنَّهُ مِنَ الْأَفْعَالِ الْخَمْسَةِ، وَالْوَاوُ ضَمِيرٌ مُتَّصِلٌ فِي مَحَلِّ رَفْعٍ فَاعِلٍ.

مَا يَنْصَبُ بِـ«أَنَّ» مُضْمَرَةٌ بَعْدَهُ جَوَازًا

وَهُوَ لَامٌ «كَيِّ» أَوْ لَامُ التَّعْلِيلِ: حَرْفُ جَرٍّ وَتَعْلِيلٍ، نَحْوُ: ﴿لِيَغْفِرَ لَكَ اللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ﴾، (اللام): حَرْفُ جَرٍّ وَتَعْلِيلٍ، (يَغْفِرُ): فِعْلٌ مُضَارِعٌ مَنْصُوبٌ بِـ«أَنَّ» مُضْمَرَةٌ بَعْدَ اللَّامِ جَوَازًا، وَعَلَامَةٌ نَصْبِهِ الْفَتْحَةُ الظَّاهِرَةُ.



الدَّرْسُ الْخَامِسُ: مَا يَنْصَبُ بِـ«أَنْ» مُضْمَرَةً بَعْدَهُ وَجُوبًا

الأَوَّلُ: لَامُ الْجُحُودِ، وَمَعْنَاهَا: التَّفْنِي الشَّدِيدُ، وَضَابِطُهَا أَنْ تُسَبِّقَ بِـ«مَا كَانَ» أَوْ «لَمْ يَكُنْ».

نَحْوُ: ﴿مَا كَانَ اللَّهُ لِيَذَرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَى مَا أَنْتُمْ عَلَيْهِ﴾، (اللَّامُ): لَامُ الْجُحُودِ، (يَذَرُ): فِعْلٌ مُضَارِعٌ مَنْصُوبٌ بِـ«أَنْ» مُضْمَرَةً بَعْدَ لَامِ الْجُحُودِ وَجُوبًا، وَعَلَامَةُ نَصْبِهِ الْفَتْحَةُ الظَّاهِرَةُ.

وَنَحْوُ: ﴿لَمْ يَكُنِ اللَّهُ لِيُغْفِرَ لَهُمْ وَلَا لِيَهْدِيَهُمْ سَبِيلًا﴾.

الثَّانِي: «حَتَّى»؛ حَرْفُ غَايَةٍ وَجَرٍ، وَهُوَ يُفِيدُ الْغَايَةَ أَوِ التَّعْلِيلَ.

وَمَعْنَى الْغَايَةِ أَنَّ مَا قَبْلَهَا يَنْقَضِي بِحُصُولِ مَا بَعْدَهَا، نَحْوُ: ﴿حَتَّى يَرْجِعَ إِلَيْنَا مُوسَى﴾، (حَتَّى): حَرْفُ غَايَةٍ وَجَرٍ، (يَرْجِعُ): فِعْلٌ مُضَارِعٌ مَنْصُوبٌ بِـ«أَنْ» مُضْمَرَةً بَعْدَ حَتَّى وَجُوبًا، وَعَلَامَةُ نَصْبِهِ الْفَتْحَةُ الظَّاهِرَةُ.

وَمَعْنَى التَّعْلِيلِ أَنَّ مَا قَبْلَهَا عَلَّةٌ لِحُصُولِ مَا بَعْدَهَا، نَحْوُ: (ذَاكِرٌ حَتَّى تَنْجَحَ).

الثَّالِثُ وَالرَّابِعُ: فَأُ السَّبَبِيَّةِ، وَوَاوُ الْمَعِيَّةِ.

بَشَرَطِ أَنْ يَقَعَ كُلُّ مِنْهَا فِي جَوَابِ نَفْيٍ أَوْ طَلَبٍ، يَجْمَعُهَا فِي قَوْلِكَ:

مُرْ وَاذْعُ وَانْهَ وَسَلْ وَاعْرِضْ لِحَضْبِهِمْ * تَمَنَّ وَارْجُ كَذَاكَ النَّفْيُ قَدْ كَمَلَا

جَوَابُ نَفْيٍ

أَمَّا النَّفْيُ، نَحْوُ: ﴿لَا يُفْضَى عَلَيْهِمْ فَيَمُوتُوا﴾؛ (الْفَاءُ) فَأُ السَّبَبِيَّةِ، (يَمُوتُوا): فِعْلٌ مُضَارِعٌ مَنْصُوبٌ بِـ«أَنْ» مُضْمَرَةً وَجُوبًا بَعْدَ فَأِ السَّبَبِيَّةِ، وَعَلَامَةُ نَصْبِهِ حَذْفُ التَّوْنِ لِأَنَّهُ

مِنَ الْأَفْعَالِ الْخَمْسَةِ، وَ(الْوَاوُ) ضَمِيرٌ مُتَّصِلٌ مَبْنِيٌّ عَلَى الشُّكُونِ فِي مَحَلِّ رَفْعٍ فَاعِلٍ،
وَ(الْأَلِفُ) فَارِقَةٌ.

جَوَابُ طَلَبٍ

وَأَمَّا الطَّلَبُ ثَمَانِيَةَ أَشْيَاءَ: ١- الْأَمْرُ، ٢- الدُّعَاءُ، ٣- النَّهْيُ، ٤- الْإِسْتِفْهَامُ، ٥-
الْعَرْضُ، ٦- التَّحْضِيضُ، ٧- التَّمَنِّي، ٨- الرَّجَاءُ.

الْأَمْرُ: هُوَ الطَّلَبُ الصَّادِرُ مِنَ الْعَظِيمِ إِلَى الصَّغِيرِ؛ نَحْوُ قَوْلِ الْأُسْتَاذِ لِتَلْمِيذِهِ:
(ذَاكِرٌ فَتَنْجَحْ) أَوْ (وَتَنْجَحْ)؛ (الفَاءُ): فَاءُ السَّبَبِيَّةِ، أَوْ (الْوَاوُ): وَאוُ الْمَعِيَّةِ، (تَنْجَحْ):
فِعْلٌ مُضَارِعٌ مَنْصُوبٌ بِ«أَنْ» مُضْمَرَةٌ بَعْدَ فَاءِ السَّبَبِيَّةِ أَوْ وَاوِ الْمَعِيَّةِ وَجُوبًا، وَعَلَامَةُ نَصْبِهِ
الْفَتْحَةُ الظَّاهِرَةُ.

الدُّعَاءُ: هُوَ الطَّلَبُ الصَّادِرُ مِنَ الصَّغِيرِ إِلَى الْعَظِيمِ؛ نَحْوُ: (اللَّهُمَّ اهْدِنِي فَاعْمَلْ
الْخَيْرَ) أَوْ (وَأَعْمَلْ الْخَيْرَ).

النَّهْيُ: هُوَ الطَّلَبُ الْكَفُّ مِنَ الْعَظِيمِ إِلَى الصَّغِيرِ؛ نَحْوُ: (لَا تَلْعَبْ فَيَضِيعَ أَمْلُكَ)
أَوْ (وَيَضِيعَ أَمْلُكَ).

الْإِسْتِفْهَامُ: هُوَ الطَّلَبُ الْعِلْمُ بِشَيْءٍ لَمْ يَكُنْ مَعْلُومًا مِنْ قَبْلِ؛ نَحْوُ: (هَلْ حَفِظْتَ
دُرُوسَكَ فَأَسْمَعَهَا لَكَ؟) أَوْ (وَأَسْمَعَهَا لَكَ؟).

الْعَرْضُ: هُوَ الطَّلَبُ بِرَفْقٍ؛ نَحْوُ: (أَلَا تَزُورُنَا فَتُكْرِمَكَ) أَوْ (وَتُكْرِمَكَ).

التَّحْضِيضُ: هُوَ الطَّلَبُ مَعَ حَثٍّ وَإِزْعَاجٍ؛ نَحْوُ: (هَلَّا أَدَّيْتَ وَاجِبَكَ فَيَشْكُرَكَ
أَبُوكَ) أَوْ (وَيَشْكُرَكَ أَبُوكَ).

التَّمَنِّي: هُوَ طَلَبُ الْمُسْتَحِيلِ أَوْ مَا فِيهِ عُسْرٌ؛ نَحْوُ قَوْلِ الشَّاعِرِ:

أَلَا لَيْتَ الشَّبَابَ يَعُودُ يَوْمًا فَأَخْبِرَهُ بِمَا فَعَلَ الْمَشِيبُ


الرَّجَاءُ: هُوَ طَلَبُ الْأَمْرِ الْمَحْبُوبِ الْقَرِيبِ الْحُصُولِ؛ نَحْوُ: (لَعَلَّ اللَّهَ يَشْفِينِي فَأُزَوِّجَ).
فَأُزَوِّجَ).

الخامس: «أَوْ»: حَرْفُ عَطْفٍ بِمَعْنَى «إِلَّا» أَوْ «إِلَى».

وَصَابِطٌ بِمَعْنَى «إِلَّا»: أَنْ يَكُونَ مَا بَعْدَهَا يَنْقُضِي دَفْعَةً، نَحْوُ: (لَأَقْتُلَنَّ الْكَافِرَ أَوْ يُسْلِمَ)، أَيْ: إِلَّا أَنْ يُسْلِمَ، (أَوْ): حَرْفُ عَطْفٍ بِمَعْنَى «إِلَّا»، (يُسْلِمَ) فِعْلٌ مُضَارِعٌ مَنْصُوبٌ بِ«أَنْ» مُضْمَرَةٌ وَجُوبًا بَعْدَ «أَوْ» الَّتِي بِمَعْنَى «إِلَّا»، وَعَلَامَةُ نَصْبِهِ الْفَتْحَةُ الظَّاهِرَةُ.
وَصَابِطٌ بِمَعْنَى «إِلَى»: أَنْ يَكُونَ مَا بَعْدَهَا يَنْقُضِي شَيْئًا فَشَيْئًا، نَحْوُ قَوْلِ الشَّاعِرِ:

لَأُسْتَسْهِلَنَّ الصَّعْبَ أَوْ أُدْرِكَ الْمُنَى فَمَا انْقَادَتِ الْأَمَالُ إِلَّا لِصَابِرٍ

أَوْ أُدْرِكَ الْمُنَى، أَيْ: إِلَى أَنْ أُدْرِكَ الْمُنَى، (أَوْ): حَرْفُ عَطْفٍ بِمَعْنَى «إِلَى»،
(أُدْرِكَ): فِعْلٌ مُضَارِعٌ مَنْصُوبٌ بِ«أَنْ» مُضْمَرَةٌ وَجُوبًا بَعْدَ «أَوْ» الَّتِي بِمَعْنَى «إِلَى»، وَعَلَامَةُ نَصْبِهِ الْفَتْحَةُ الظَّاهِرَةُ.



الدَّرْسُ السَّادِسُ: جَوَازِمُ الْمُضَارِعِ قِسْمٌ يُجَزَّمُ فِعْلًا وَاحِدًا

وَالجَوَازِمُ ثَمَانِيَةَ عَشَرَ؛ وَهِيَ:

لَمْ، وَلَمَّا، وَالْمَ، وَالْمَا.

وَلَا أَمْرَ الدُّعَاءِ، وَلَا فِي النَّهْيِ الدُّعَاءِ.

وَإِنْ، وَمَا، وَمَنْ، وَمَهُمَا، وَإِذَا.

وَأَيُّ، وَمَتَى، وَأَيْنَ، وَأَيَّانَ، وَأَنْتَى.

وَحَيْثُمَا، وَكَيْفَمَا، وَإِذَا فِي الشُّعْرِ خَاصَّةً.

جَوَازِمُ الْمُضَارِعِ تَنْقَسِمُ إِلَى قِسْمَيْنِ:

- (١) قِسْمٌ يُجَزَّمُ فِعْلًا وَاحِدًا، وَهِيَ: «لَمْ»، «وَلَمَّا»، «وَالْمَ»، «وَالْمَا»، و«لَا أَمْرَ الدُّعَاءِ»، و«لَا فِي النَّهْيِ الدُّعَاءِ»، وَكُلُّهَا حُرُوفٌ بِإِجْمَاعِ الثُّحَاةِ.
- (٢) قِسْمٌ يُجَزَّمُ فِعْلَيْنِ، وَهِيَ: «إِنْ» وَ«مَا»، «وَمَنْ»، «وَمَهُمَا»، «وَإِذَا»، «وَأَيُّ» وَ«مَتَى»، «وَأَيْنَ»، «وَأَيَّانَ»، «وَأَنْتَى»، «وَحَيْثُمَا»، «وَكَيْفَمَا»، «وَإِذَا» فِي الشُّعْرِ خَاصَّةً.

قِسْمٌ يُجَزَّمُ فِعْلًا وَاحِدًا

«لَمْ»: حَرْفُ نَفْيٍ وَجَزْمٍ وَقَلْبٍ؛ نَحْوُ: «لَمْ يَكُنِ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَالْمُشْرِكِينَ مُنْفَكِّينَ حَتَّى تَأْتِيَهُمُ الْبَيِّنَةُ»، (لَمْ): حَرْفُ نَفْيٍ وَجَزْمٍ وَقَلْبٍ، (يَكُنْ): فِعْلٌ مُضَارِعٌ مَجْزُومٌ بِ«لَمْ»، وَعَلَامَةُ جَزْمِهِ الشُّكُونُ.

«لَمَّا»: حَرْفُ نَفْيٍ وَجَزْمٍ وَقَلْبٍ؛ نَحْوُ: ﴿لَمَّا يَذُوقُوا عَذَابٍ﴾؛ (لَمَّا): حَرْفُ نَفْيٍ وَجَزْمٍ وَقَلْبٍ، (يَذُوقُوا): فِعْلٌ مُضَارِعٌ مَجْزُومٌ بِ«لَمَّا»، وَعَلَامَةُ جَزْمِهِ حَذْفُ النُّونِ لِأَنَّهُ مِنْ الْأَفْعَالِ الْخَمْسَةِ، وَ(الْوَاوُ): ضَمِيرٌ مُتَّصِلٌ مَبْنِيٌّ عَلَى الشُّكُونِ فِي مَحَلِّ رَفْعِ فَاعِلٍ، وَ(الْأَلِفُ) فَارَقَةٌ.

«أَلَمْ»: حَرْفُ نَفْيٍ وَجَزْمٍ وَقَلْبٍ؛ نَحْوُ: ﴿أَلَمْ نَشْرَحْ لَكَ صَدْرَكَ﴾؛ (أَلَمْ): الهمزة: هَمْزَةُ الْإِسْتِفْهَامِ لِلتَّقْرِيرِ، (لَمْ): حَرْفُ نَفْيٍ وَجَزْمٍ وَقَلْبٍ، (نَشْرَحُ): فِعْلٌ مُضَارِعٌ مَجْزُومٌ بِ«لَمْ»، وَعَلَامَةُ جَزْمِهِ الشُّكُونُ.

«أَلَمَّا»: حَرْفُ نَفْيٍ وَجَزْمٍ وَقَلْبٍ؛ نَحْوُ: ﴿أَلَمَّا أَحْسِنَ إِلَيْكَ﴾؛ (أَلَمَّا): الهمزة: هَمْزَةُ الْإِسْتِفْهَامِ لِلتَّقْرِيرِ، (لَمَّا): حَرْفُ نَفْيٍ وَجَزْمٍ وَقَلْبٍ، (أَحْسِنُ): فِعْلٌ مُضَارِعٌ مَجْزُومٌ بِ«لَمَّا»، وَعَلَامَةُ جَزْمِهِ الشُّكُونُ.

لَامُ الْأَمْرِ، نَحْوُ: (فَلْيَقُلْ خَيْرًا أَوْ لِيَصْمُتْ)؛ (فَلْيَقُلْ): (الفَاءُ): وَاقِعَةٌ فِي جَوَابِ الشَّرْطِ، وَ(اللَّامُ): لَامُ الْأَمْرِ، (يَقُلْ): فِعْلٌ مُضَارِعٌ مَجْزُومٌ بِ«لَامُ الْأَمْرِ»، وَعَلَامَةُ جَزْمِهِ الشُّكُونُ.

لَامُ الدُّعَاءِ، نَحْوُ: ﴿لِيَقْضِ عَلَيْنَا رَبُّكَ﴾؛ (لِيَقْضِ): (اللَّامُ): لَامُ الدُّعَاءِ، (يَقْضِ): فِعْلٌ مُضَارِعٌ مَجْزُومٌ بِ«لَامُ الدُّعَاءِ»، وَعَلَامَةُ جَزْمِهِ حَذْفُ حَرْفِ الْعِلَّةِ وَهُوَ الْيَاءُ، وَالْكَسْرَةُ قَبْلَهَا دَلِيلٌ عَلَيْهَا.

«لَا» النَّهْيِ، نَحْوُ: (لَا تَخَفْ)؛ (لَا): «لَا» النَّاهِيَّةُ جَازِمَةٌ، (تَخَفْ): فِعْلٌ مُضَارِعٌ مَجْزُومٌ بِ«لَا» النَّاهِيَّةِ، وَعَلَامَةُ جَزْمِهِ الشُّكُونُ.

«لَا» الدُّعَاءِ، نَحْوُ: ﴿رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا﴾؛ (لَا): «لَا» الدُّعَائِيَّةُ جَازِمَةٌ، (تُؤَاخِذْ): فِعْلٌ مُضَارِعٌ مَجْزُومٌ بِ«لَا» الدُّعَائِيَّةِ، وَعَلَامَةُ جَزْمِهِ الشُّكُونُ.



الدَّرْسُ السَّابِعُ: جَوَازِمُ الْمُضَارِعِ قِسْمٌ يُجْزَمُ فِعْلَيْنِ

وَالَّذِي يُجْزَمُ فِعْلَيْنِ وَيُسَمَّى أَوْلَهَا «فِعْلُ الشَّرْطِ» وَالثَّانِي «جَوَابُ الشَّرْطِ وَجَزَأُهُ» وَهُوَ عَلَى أَرْبَعَةِ أَنْوَاعٍ:

النَّوْعُ الْأَوَّلُ: «إِنْ»: حَرْفُ شَرْطٍ جَازِمٍ، يُجْزَمُ فِعْلَيْنِ، الْأَوَّلُ فِعْلُ الشَّرْطِ وَالثَّانِي جَوَابُهُ وَجَزَأُهُ.

نَحْوُ: (إِنْ تُذَاكِرَ تَنْجَحَ)؛ (إِنْ): حَرْفُ شَرْطٍ جَازِمٍ، يُجْزَمُ فِعْلَيْنِ، الْأَوَّلُ فِعْلُ الشَّرْطِ وَالثَّانِي جَوَابُهُ وَجَزَأُهُ، وَ(تُذَاكِرُ): فِعْلٌ مُضَارِعٌ مَجْزُومٌ بِ«إِنْ» وَعَلَامَةُ جَزْمِهِ السُّكُونُ، وَهُوَ فِعْلُ الشَّرْطِ، وَالْفَاعِلُ ضَمِيرٌ مُسْتَتِرٌ فِيهِ وَجُوبًا تَقْدِيرُهُ أَنْتَ، وَ«تَنْجَحُ»: فِعْلٌ مُضَارِعٌ مَجْزُومٌ بِ«إِنْ» وَعَلَامَةُ جَزْمِهِ السُّكُونُ، وَهُوَ جَوَابُ الشَّرْطِ وَجَزَأُهُ، وَالْفَاعِلُ ضَمِيرٌ مُسْتَتِرٌ فِيهِ وَجُوبًا تَقْدِيرُهُ أَنْتَ.

النَّوْعُ الثَّانِي: فَتِسْعَةُ أَسْمَاءَ وَهِيَ: «مَا»، «مَنْ»، «أَيُّ»، «مَتَى»، وَ«أَيْنَ»، وَ«أَيَّانَ»، وَ«أَنَّى»، وَ«حَيْثُمَا»، وَ«كَيْفَمَا»، وَ«إِذَا» فِي الشَّعْرِ خَاصَّةً، وَإِعْرَابُهُ: إِسْمٌ شَرْطٍ جَازِمٍ يُجْزَمُ فِعْلَيْنِ.

نَحْوُ: (مَنْ يُذَاكِرُ يَنْجَحُ).

(مَا تَقْرَأُ تَسْتَفِدُ مِنْهُ).

(أَيُّ كِتَابٍ تَقْرَأُ تَسْتَفِدُ مِنْهُ).

(مَتَى تَلْتَفِتُ إِلَى وَاجِبِكَ تَنَلُ رِضَا رَبِّكَ).

(أَيَّانَ تَكُنْ وَفِيًّا يَكْثُرُ مُحِبُّوكَ)

(أَيْنَمَا تَتَوَجَّهْ تَلْقَ صَدِيقًا)، وَ«مَا» زَائِدَةٌ.

(أَنَّى يَسِرُّ ذُو الْمَجْدِ يَجِدُ رَفِيقًا).

(حَيْثُمَا تَسْتَقِيمُ يُقَدَّرُ لَكَ اللَّهُ نَجَاحًا فِي غَايِرِ الْأَزْمَانِ).

(كَيْفَمَا تَكُنِ الْأُمَّةَ يَكُنِ الْوَلَاةُ).

النَّوعُ الثَّالِثُ: «مَهْمَا»: إِسْمٌ شَرْطٍ جَازِمٍ يُجْزِمُ فِعْلَيْنِ، نَحْوُ:

وَإِنَّكَ مَهْمَا تُعْطِ بَطْنَكَ سُؤْلَهُ وَفَرَجَكَ نَالًا مُنْتَهَى الدِّمِّ أَجْمَعَا

النَّوعُ الرَّابِعُ: «إِذَا»: حَرْفُ شَرْطٍ جَازِمٍ يُجْزِمُ فِعْلَيْنِ، نَحْوُ:

وَإِنَّكَ إِذَا تَأْتِ مَا أَنْتَ أَمْرٌ بِهِ تُلْفِ مَنْ إِيَّاهُ تَأْمُرُ آتِيَا

